

نظام الشورى في الإسلام حديث محاضرة يوم الأربعاء ١٣/٥/١٩٨١م

في مدينة ادنبره في اسكتلند

كانت الشورى حجر الأساس في قيام هيكل الدولة الإسلامية الأولى، وكان الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يتلقى الوحي من السماء هو المشرع الأول لما ليس فيه من الله وحي وقد قدم المدينة ولم يكن بها كثير عدد من المسلمين بل كان المسلمون في المدينة قلة وإن كان لهم سلطان ظاهر.

وحرص الرسول في أيامه الأولى بالمدينة أن يضع للدولة الناشئة قانوناً ونظاماً يخدم مصلحة أهل المدينة مسلمين وغير مسلمين حتى تكون المبادرة وزمام الأمر بأيدي المسلمين ويكون غير المسلمين تبعاً لهم في ذلك فدعى إلى وضع معاهدة المدينة أو دستور الدولة الإسلامية إذا شئتم ووضع معاهدة المدينة أو دستور الدولة الإسلامية إذا شئتم ووضع أول نظام حياة كامل قام على الشورى واعترف بحقوق الجماعات المتعددة والديانات غير الإسلامية ورتب لكل أهل دين حقوقهم تجاه الآخرين. ولم يقل أنه يتلقى الوحي من السماء وأنه لا داعي لنظام لا ينزل به الوحي.

تعليق ... الأمور التي انتظر الرسول فيها الوحي ثلاثة الذين خلفوا، المجادلة، الأفك، مما هي الشورى.

الشوري هي استطلاع الرأي من أهل الخبرة في أي أمر ليس الصواب فيه معلوماً أما إذا علم الأمر يقيناً فلا عمل للشوري وهذا التعريف لكي نخرج ما نزل به القرآن وأكده السنة من دائرة الشوري. أي أن الأمور التي تدخل في إطار الشوري هي الأمور التي يكون الحق والمصلحة فيها غير معروفة على وجه التحديد.

الإمامية :

لهذا نأمل أمر أمتنا ولسنة الشورة هو أمر الإمامية وسياسة الرعية كما يقول الماوردي (الإمامية موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع) لتحقيق العدل في الدنيا وإقامة شرائع الله في الأرض (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهليها وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل).

إن الله يأمر بالعدل والإحسان وحق لكل الناس المسلم وغير المسلم وفي النص القرآني (يأيها الذين آمنوا.. شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شئنان قوم على الا تعذلوا، اعدلوا هو أقرب للتقوى). وليس للعدل وجه واحد بل العدل في كل شؤون الحياة هو المطلوب العدل في المعاملة والعدل في القضاء والعدل في الحقوق والعدل في الأموال. والعدل لا يتحقق بصورة كاملة إلا أن تتحقق شروطه ومناط كل هذا تعليق في رأس الدولة ولا يمكن أن يحصل عدل إذا

اختل مناط العدل. ولأن الصحابة رضي الله عنهم فهموا معنى الشورى وفهوا مدلولها كانت الخلافة أو الأمامة هي موضوع الشورى لاختيار النمط الأمثل في تحقيق العدل بشخص الخليفة أو الإمام ثم اختيار ما تفرع من القمة إلى القاعدة على نفس النمط حتى أنه كان لا يختار وأل ولا قاض في الدولة الإسلامية التي يحكمها نظام الشورى إلا بشورى وملأً من المسلمين ولذلك قال عمر أعضل بي أهل العراق ولا يرضون أميراً ولا يرضاهن أمير.

إذن فتطبيق نظام الحكم الذي يقره الإسلام أن يكون نظاماً شورياً وقد أوجب الله الشورى على الأمة في آيتين من القرآن ورد فيهما النص صريحاً على وجوب اتباع مبدأ الشورى في كل ما يعن للأمة الإسلامية من أمر. كان الأول للرسول صلى الله عليه وسلم الذي ينزل عليه الوحي وهو في قوله و فعله وغضبه ورضاه مشرعاً للأمة الإسلامية لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى. وما كان لحاكم مسلم أو لجماعة مسلمة أن تحكم غير الشورى التي كانت واجبة بحق الرسول مع انهنبي يتصرف بالعصمة ويوجهه القرآن وينزل عليه الوحي.

الآية الأخرى فكانت مدحًا وأشارت بالمؤمنين الذين يتصفون بهذه الصفة صفة الشورى وعدم الاستبداد قال تعالى (وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون). وجاءت الأحاديث مؤيدة لما ورد في القرآن من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم استعينوا على أموركم بالمشاورة، ما استغنى مستبد برأيه وما هلك

أحد عن مشورة ما تشاور قوم قط إلا هدوا لأرشد أمرهم هذه هو القول أما

العمل

يوم بد.

يوم أحد.

يوم الخندق.

معاهدة غطفان.

نزوله على حكم بني قريظة.

خلافة أبو بكر الصديق.

خلافة عمر.

خلافة عثمان.

خلافة علي.

كيف انتهت الشورى :

ما دام هذا نظام الشوري وما دام هذا تاريخها فلماذا لم يكن لدى

المسلمين نظام كامل للحياة ولماذا يكون المسلمون اليوم عالة على النظم

الشرقية والغربية.

نعود فنقول : إن الإسلام لا يفرق بين السلطة الدينية والسلطة الزمنية أي أنه ليس هناك دين ودولة، الدين والدولة في الإسلام شيء واحد. فإذا صادق وأقى الرجل إلى السلطة العليا الإمامة في الأمة الإسلامية عن غير رضى ومشورة أي من غير موجبات نظام الشورى الإسلامي فيصاب نظام الشورى ويصاب المجتمع الإسلامي بالضرر وتعطل مواد النظام الإسلامي أو جزء منها ومن المؤسف أن الأمة الإسلامية أصبت بهذا الداء مبكراً، وجاء معاوية بن أبي سفيان بعد أربعين عاماً من تأسيس الدولة الإسلامية العليا عن طريق ليس هو نظام الشورى وأعلن الأحكام العرفية وأوقف العمل ببعض مواد الدستور.

عندما وقف على منبر الكوفة - العاصمة المؤقتة للخلافة الراشدة وعلى منبر المدينة العاصمة الأبدية للإسلام ليقول للناس: إنه قد ولى الأمر لا رضى ومحبة منهم ولا يرده بولايته ولكنه جلدتهم بالسيف مجالدة. ومنذ ذلك التاريخ .

إذ استثنينا عشر سنوات هي خلافة عبد الله بن الزبير حتى اليوم لم ترفع الأحكام العرفية التي أعلنها معاوية عن رقاب الأمة الإسلامية ولم تمارس حقها الدستوري عملياً حتى اليوم.

طبقاً لنظام الشورى في الإسلام. أما نظرياً فقد ألقت عشرات الكتب عن نظام الشورى وتناولها الباحثون القدماء والمحدثون ووضعوا قواعد ونظم لم

يسبق أن انطبقت على أي وال من ولاة المسلمين منذ عهد معاوية حتى عمر بن عبد العزيز الصالح في نفسه لم يل الأمر عن شورى و ملأ من المسلمين.

وقد وضع الفقهاء المسلمون للشوري نظاماً كاملاً وتصوراً واضحاً بناء على الممارسات التي تقدمت في عهد الرسول والراشدين. وفرعوا الفروع في كل جوانب الحياة الإسلامية لكن الذي قلل من أهمية هذا النظام وجعله غير محسوس هو أنه لم يتع له فرصة الظهور والعمل وبقى أفكاراً مجردة يعوزها التطبيق منذ قيام الدولة الأموية حتى العصر الحديث الذي حدث قبل سقوط الخلافة العثمانية. فهو أن الدولة الإسلامية كانت ذات سيادة على نفسها ومن في حوزتها وكان التعطيل في النظام الإسلامي تعطيلاً جزئياً أي أن ما يتعلق بولاية الخليفة هو الجانب المعطل من النظام الإسلامي قائمة حسب التصوير الإسلامي كالمعاملات والقضاء والمعاهدات وشئون الحرب والسلم وغيرها. وكان الاعتراف بهذا النوع من الخلافة اعترافاً بالأمر الواقع أي التغلب.

أما الأصل الشرعي للخلافة، لإماماة فالمسلمون يجمعون على أنه ليس لثبت الخلافة أو لإماماة إلا طريقان إتيان النص - ويقصدون به التعيين من الله - وال اختيار أي من الأمة.

وقد طور الفقهاء المسلمون أساس الشوري وتصوراً أن هناك هيئة خاصة تماس هذا الحق بالنيابة عن عامة المسلمين وسموهم أهـ الحل والعقد وجعلوا

هذه الهيئة هي ساسة الحق بعقد الأمانة نيابة عن الأمانة لمن تختاره وكلا هذا يكون اختيار الخليفة أقرب نمط الشورى الشرعية.

أما بعد سقوط الخلافة العثمانية في أول هذا القرن قد فقد العالم الإسلامي سيادته وشخصيته القانونية ومن الطبيعي أن تعطل النظم الإسلامية بكمالها بما فيها نظام الشورى واستبدال النظم الغربية والشرقية بالنظام الإسلامي. وحتى قبل عشر سنوات مضت كان إعادة العمل بالنظام الإسلامي غير وارد أبداً.

ولكن خلال العشر السنوات الماضية بدأ العالم الإسلامي يراجع حساباته وبدأت تظهر في الأفق جماعات إسلامية تطالب بالعودة إلى النظام الإسلامي وتطبيق وبدأت المؤتمرات واللجان تبحث في إمكانية البديل للنظم الغربية والشرقية التي سيطرت على كل أجزاء العالم الإسلامي واتجهت إلى نظام الشورى كبديل مناسب وحتى اليوم لم يتحقق الاتجاه الإسلامي نجاحاً مذكوراً إنما نستطيع أن نصف هذه الاتجاهات إلى ثلاثة فئات متميزة اليوم.
الفئة الأولى :

المصلحية أو النفعية التي تفسر الشورة تفسيراً يخدم المصالح والمنافع القائمة وتحاول أن يجعل الشورى في قالبها الجديد مطية ذلولاً للمتغلبين على الأمر وهذه الفئة غالباً تعين في ظل دولة الديمقرatie.

الفئة الثانية :

تقف موقفاً شخصياً ونعطي تصور مجرداً ترى انه الأمثل وتسرف هذه الفئة في تصوراتها وتنسى ما يحيط بها من عقبات ومشاكل وهؤلاء هم المستقلون الذين ينظرون للأمر بنظرة ذائبة.

الفئة الثالثة :

هم دعاة التحديث إلى الذين استساغوا النظم الغربية والشرقية وكان حظهم من معرفة النظم الإسلامية قليلاً ولكنهم أرادوا ركوب التيار الجديد للاستفادة منه وتوجيهه لمصالحهم هؤلاء كلما عرض لهم جزئية من نظام الشوري في جانب الحياة قالوا هذا يتافق مع الديمقراطية وهذا يتافق مع الاشتراكية وهلم جرا وآفة هذه الفئة أنها تأخذ النظم الغربية أو الشرقية مثلاً وتريد أن ترغم النظام الإسلامي ليكون متفقاً معها.